

إن جميع المعلومات والبنود المذكورة في نشرة المعلومات الخاصة بصندوق بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية والذي تديره مجموعة بخيت الاستثمارية مطابق لأحكام لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية



نشرة معلومات

على المستثمرين المحتملين قراءة نشرة المعلومات قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق

جمادى الأولى ١٤٣٢ هـ
ابريل ٢٠١١ م

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

هذه نشرة خاصة بالشروط والأحكام لـ "صندوق بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية" وهو صندوق استثماري ملتزم بلائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية. ويجب على المشترك في الصندوق قراءة نشرة المعلومات الخاصة بالصندوق قراءة تامة حيث أنها تحتوي على معلومات تفصيلية عن الصندوق.

إشعار هام

- على المستثمرين المحتملين قراءة نشرة المعلومات قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق.
- إن الاستثمار في الأسهم ينطوي على مخاطرة عالية، إلا أن الاستثمار في الصندوق يعتبر أكثر أماناً نسبياً من الاستثمار المباشر في سوق الأسهم نظراً لتنوع الاستثمار. ويرجى الاطلاع بعناية على الفقرة (١٢) من شروط وأحكام الصندوق "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" للتعرف على المخاطر المحتملة للاستثمار في الصندوق.
- يستثمر الصندوق أمواله في أسهم الشركات السعودية المساهمة المتوافقة مع الضوابط الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق.
- يقر مدير الصندوق بأن جميع المعلومات والبيانات المذكورة في هذه النشرة تلتزم بلائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
- لقد تم تجميع بيانات هذه النشرة من مصادر نعتقد أنها صحيحة ودقيقة في تاريخ إعدادها، كما أنه لم يتم إخفاء أو عدم تضمين أية معلومات معروفة لدينا بهدف تضليل المستثمر. كما أن النشرة لا تضمن استمرارية صحة وكمال المعلومات والتوقعات الواردة عقب تاريخ الإعداد.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات هذا الصندوق بتاريخ ١٢/٠٣/١٤٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧/٠٣/٣١م.
- لقد تم إعداد نشرة المعلومات هذه بهدف تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ قراراتهم بشأن الاشتراك في الصندوق. ومع ذلك فإنه لا يجب اعتبار أي معلومات في هذه النشرة أو آراء مدير الصندوق كتوصية لشراء وحدات الصندوق.

اسم وعنوان مدير الصندوق:

مجموعة بخيت الاستثمارية

ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٢٦

المملكة العربية السعودية

الرقم المجاني ١١١١-١٢٠-٨٠٠

هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧

فاكس: ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩

بريد إلكتروني: CRD@BAKHEETGROUP.COM

ملخص دليل الصندوق:

الاسم الرسمي	: صندوق بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية
سعر الاكتتاب للوحدة	: ١,٠٠ ريال سعودي
الحد الأدنى للاكتتاب للمستثمر الواحد	: ١٠,٠٠٠ ريال سعودي
تاريخ بداية الاكتتاب	: ١٩ ربيع الأول ١٤٢٨ هـ - ٧ إبريل ٢٠٠٧ م
تاريخ الانتهاء من الاكتتاب	: ١٩ ربيع الآخر ١٤٢٨ هـ - ٦ مايو ٢٠٠٧ م
مواعيد استلام طلبات الاشتراكات والاستردادات	: يومياً
أيام التعامل	: كل يوم تعمل فيه سوق الأسهم السعودية
عمر الصندوق	: غير محدد ومفتوح المدة
الرسوم والمصاريف	: أنظر الفقرة (١٣) من الشروط والأحكام

الأطراف ذوو العلاقة:

مجموعة بخيت الاستثمارية	
سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٣٦٨٩٤) وترخيص هيئة السوق المالية رقم (٠٦٠١٢-٣٦)	
لتقديم خدمات الإدارة والحفظ وتقديم المشورة، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٣٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧ فاكس ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com	: مدير الصندوق
مجموعة بخيت الاستثمارية	
سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٣٦٨٩٤) رخص بناءً على لائحة الأشخاص المرخص لهم من هيئة السوق المالية لمزاولة مهنة الحفظ رقم (٠٦٠١٢-٣٦)، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٣٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧ فاكس ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com	: أمين الحفظ
KPMG الفوزان والسدحان	
العنوان: ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٨٧٤-٨٥٠٠، فاكس: ٩٦٦-١-٨٧٤-٨٦٠٠.	: مراجع الحسابات
عبدالعزیز القاسم محامون ومستشارون بالتعاون مع آلن وافري	
العنوان: ص.ب. ٨٩٤٠٢ الرياض ١١٦٢٣ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤٦٠٠٠٦٦ فاكس ٩٦٦-١-٤٦٠٠٠٦٢.	: المستشار القانوني
مجموعة ساميا المالية	
العنوان: ص.ب. ٨٢٣ الرياض ١١٤٢١ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤٧٧-٤٧٧٠ فاكس: ٩٦٦-١-٤٧٨-٠٨٢٣، حساب رقم ٣٨٠٠٠٨١٤	: البنك المستلم

قائمة المصطلحات:

المجموعة	: مجموعة بخيت الاستثمارية.
مدير الصندوق	: مجموعة بخيت الاستثمارية.
مجلس الإدارة	: مجلس إدارة صندوق بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية.
أمين الحفظ	: مجموعة بخيت الاستثمارية.
الهيئة	: هيئة السوق المالية.
السوق	: السوق المالية السعودية.
الصندوق	: صندوق بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية.
المؤشر الاسترشادي	: مؤشر ستاندرد أند بورز لأسهم الشركات السعودية المتوافقة مع الضوابط الشرعية.
وحدات الصندوق	: ينقسم الصندوق لوحدة لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها.
تضارب المصالح	: هو الوضع أو الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية.
لائحة صناديق الاستثمار	: لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.
المخاطر	: مجموعة من المؤثرات المحتملة التي يجب الإلمام بها والاحتراز منها قبل اتخاذ القرار الاستثماري.
المشركون	: مالكو وحدات الصندوق.
مراجع الحسابات	: KPMG الفوزان والسدحان
المستشار القانوني	: عبدالعزيز القاسم محامون ومستشارون بالتعاون مع آلن وافري.
البنك المستلم	: مجموعة سامبا المالية.
يوم عمل	: أي يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في الهيئة.
يوم التعامل	: أي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار.
يوم تقويمي	: أي يوم، سواء أكان يوم عمل أم لا.

صندوق بخت للمتاجرة بالأسهم السعودية

الشروط والأحكام

١. اسم صندوق الاستثمار:

أسست مجموعة بخت الاستثمارية "صندوق بخت للمتاجرة بالأسهم السعودية" (الصندوق) بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية بتاريخ (١٢ ربيع الأول ١٤٢٨هـ) الموافق (٣١ مارس ٢٠٠٧م). وهو برنامج استثماري طويل الأجل ومفتوح النهاية (غير محدد المدة) يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين (المشركين) فيه بالمشاركة جماعياً في عائد الصندوق عن طريق شراء وحدات الصندوق.

٢. عنوان مدير الصندوق:

مجموعة بخت الاستثمارية ("مدير الصندوق") سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٣٦٨٩٤) وترخيص هيئة السوق المالية رقم (٣٦-٠٦٠١٢) لتقديم خدمات الإدارة والحفظ وتقديم المشورة، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن ص.ب. ٦٣٧٦٣ الرياض ١١٥٣٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧ فاكس ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com

٣. تاريخ البدء:

سيبدأ قبول الاشتراكات في الصندوق بتاريخ (١٩ ربيع الأول ١٤٢٨هـ) الموافق (٧ إبريل ٢٠٠٧م).

٤. الهيئة المنظمة:

تتبع هذه الشروط والأحكام اللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وهي الجهة المنظمة لعمل السوق المالية في المملكة العربية السعودية. وقد حصل مدير الصندوق على رخص الإدارة والحفظ وتقديم المشورة من قبل هيئة السوق المالية برقم ٢٦-١٢-٢٦٠ بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٠٦م وقد كلف مدير الصندوق قسم إدارة الأصول في المجموعة بإدارة الصندوق والإشراف عليه.

٥. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ (١٢ ربيع الأول ١٤٢٨هـ) الموافق (٣١ مارس ٢٠٠٧م).

٦. الاشتراك:

إن الحد الأدنى للاشتراك هو ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) ريال سعودي، والحد الأدنى للإضافة والاسترداد هو ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) ريال، والحد الأدنى للرصيد المتبقي هو ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) ريال، ويمكن لمدير الصندوق قبول مبالغ أقل من ذلك في الحالات التي يراها مناسبة. (تخضع مبالغ الاشتراكات خلال فترة الطرح الأولي للمادة (٢٢) من هذه الشروط والأحكام).

٧. عملة الصندوق:

يتعامل "الصندوق" بالريال السعودي فقط، ويجب على المشتركين إيداع أموالهم في حساب مدير الصندوق بالريال السعودي فقط، ويتعامل مدير الصندوق بجميع الحوالات الواردة من خارج المملكة أو أي عملات غير الريال السعودي بالمبالغ الفعلية المستلمة بالريال السعودي.

٨. مجال استثمار الصندوق:

يشمل مجال استثمار الصندوق جميع الأسهم المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع الضوابط الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق.

٩. المؤشر الاسترشادي:

مؤشر ستاندرد أند بورز لأسهم الشركات السعودية المتوافقة مع الضوابط الشرعية.

١٠. أهداف الصندوق:

تتمثل أهداف "الصندوق" في تنمية رأس المال من خلال تحقيق عائد نسبي ايجابي (مقارنة بالمؤشر الاسترشادي وهو مؤشر ستاندرد أند بورز لأسهم الشركات السعودية المتوافقة مع الضوابط الشرعية) مع تحمل أدنى مستوى ممكن من المخاطر وذلك من خلال الاستثمار في أسهم الشركات السعودية المساهمة التي تتوافق مع الضوابط الشرعية واستثمار السيولة النقدية المتوفرة في الصندوق في استثمارات منخفضة المخاطر وعالية السيولة بالريال السعودي (مثل عمليات المراهجة وصناديق المراهجة بالريال السعودي). إن الصندوق "مفتوح"، كما لن يتم توزيع أية أرباح على المشتركين فيه، بل سيعاد استثمار جميع الأرباح المحصلة في الصندوق مما سينعكس على سعر وحدة الصندوق.

١١. إستراتيجية الاستثمار:

تتلخص إستراتيجية إدارة الصندوق فيما يلي:

(١) يستثمر الصندوق في أسهم الشركات السعودية المساهمة المتوافقة مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل هيئة

- الرقابة الشرعية للصندوق وكذلك عمليات المراجعة وصاديق المراجعة بالريال السعودي المحددة من قبل هيئات الرقابة الشرعية.
- (٢) سيتم دراسة توافق الشركات السعودية المساهمة مع الضوابط الشرعية بعد إعلان القوائم المالية لكل ربع سنة، وفي حال عدم تقييد أي من الشركات المملوكة في الصندوق للضوابط الشرعية فسيتم بيعها في مدة لا تتجاوز ١٤ يوم تقويمي من تاريخ الدراسة.
- (٣) سيتم تركيز الاستثمارات بالتنوع والتوزيع للأصول على قطاعات سوق الأسهم السعودي التي يتوقع لها تحقيق نمو جيد في أرباحها، ومن ثم سيتم التركيز على الشركات المساهمة الأفضل من حيث المؤشرات المالية.
- (٤) لن يلجأ الصندوق للتمويل إلا في حالات الضرورة القصوى التي يقرها مجلس إدارة الصندوق وفي هذه الحالة لن يتجاوز تمويل الصندوق ما نسبته (١٠%) من إجمالي صافي قيمة أصوله وذلك حسب الضوابط الشرعية.
- (٥) يلتزم الصندوق بنسبة التملك في الشركات حسب النسبة الرسمية المصرح بها في المادة ٣٩ (قيود الاستثمار) في الباب السابع (إدارة الصناديق) في لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية.
- (٦) إن الاستثمار في الصندوق هو استثمار مفتوح وطويل الأجل، وذلك من أجل تحقيق أهداف الصندوق.

١٢. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

يستثمر الصندوق أمواله في أسهم الشركات السعودية المتوافقة مع الضوابط الشرعية، ويجب على المستثمر أن يعلم بأن الاستثمار في الأسهم ينطوي على مخاطرة عالية، إلا أن الاستثمار في الصندوق يعتبر أكثر أماناً نسبياً من الاستثمار المباشر في السوق نظراً لتوزيع استثمارات الصندوق، كما أن الصندوق ليس وديعة أو التزاماً كما أنه ليس مضموناً من مجموعة بخيت الاستثمارية. ومن المخاطر التي يحتمل أن يواجهها الاستثمار في الصندوق ما يلي:

- (١) **المخاطر السياسية:** إن عدم استقرار منطقة الشرق الأوسط قد يؤثر على الاقتصاد السعودي وبالتالي على سوق الأسهم السعودية.
- (٢) **المخاطر الاقتصادية:** الاقتصاد السعودي من الاقصاديات الناشئة وهو يعتمد بشكل كبير على الدخل من النفط ويتأثر بتذبذب أسعاره.
- (٣) **الضوابط الشرعية:** حيث أن الصندوق يتبع الضوابط الشرعية، فإن الشركات المتاحة للاستثمار لن تشمل جميع الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية، مما يزيد من مخاطر الاستثمار في الصندوق. كما أنه من المخاطرة خروج أي من الشركات المملوكة للصندوق عن التقيد بالضوابط الشرعية وعدم تمكن مدير الصندوق من بيعها خلال المدة المحددة، وفي هذه الحالة فسيتم بيعها في أقرب فرصة ممكنة.
- (٤) **توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة:** من أهم الأدوات التي يبني مدير الصندوق قراراته الاستثمارية عليها هي توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات، إلا أن هذه التوقعات عرضة للضوابط والخطأ، كما أنه بعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك باتجاه مخالف للتوقعات.
- (٥) **مخاطر الإدارة:** يعتمد مدير الصندوق شأنه شأن أي مدير استثماري على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير.
- (٦) **مخاطر التقنية:** يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي على الرغم من الاحتياطات الأمنية المشددة المتبعة لديه.
- (٧) **صعوبات التداول:** قد تتعرض سوق الأسهم السعودية لصعوبات في التداول بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق، إلا أنه في هذه الحالة فإن المخاطر التي تواجه الصندوق هي ذاتها التي ستواجه جميع المستثمرين في سوق الأسهم السعودية، ولن تكون مقتصرة على الصندوق فقط.
- (٨) **استحواذ عدد قليل من المشتركين على نسبة عالية من أصول الصندوق:** لا يوجد حد أعلى للاشتراك في الصندوق خلال فترة الاكتتاب الأولي وبالتالي فإنه من الممكن تملك بعض المشتركين لأكثر من ١٠% من أصول الصندوق، وهذا قد يسبب مخاطر عند استرداد جزء أو كل هذه الفئة من المشتركين لأصولهم من الصندوق.

١٣. الرسوم والمصاريف:

- يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف المذكورة أدناه ويتحملها تبعاً لذلك المشتركون "مالكو الوحدات" وهي كالتالي:
- (١) **رسوم الإدارة:** تحتسب رسوم الإدارة على أساس ١,٥٠% سنوياً من صافي أصول الصندوق. ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ٣ أشهر لمدير الصندوق.
- (٢) **رسوم الحفظ:** سيحصل أمين الحفظ على مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً من صافي أصول الصندوق، ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ٣ أشهر لأمين الحفظ.
- (٣) **أنعاب مراجع الحسابات:** سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدره ٣٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً. وستقسم الرسوم تناسبياً على عدد أيام السنة.

- (٤) **مصاريء التمويل:** لا يتوقع أن يكون هنالك مصاريء تمويل للصندوق خلال السنة.
- (٥) **مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:** أنظر الفقرة (٢) من المادة (١٥) من هذه الشروط والأحكام.
- (٦) **مكافأة أعضاء الهيئة الشرعية:** أنظر المادة (٢١) من هذه الشروط والأحكام.
- (٧) **الرسوم الرقابية:** دفع مبلغ مقطوع و قدره ٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً لقاء عمليات المراجعة والإفصاح للصندوق. وستقسم الرسوم تناسبياً على عدد أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ١٢ شهر.

وتم عرض إجمالي المصاريء المخصصة من أصول الصندوق في الملحق (١) الإفصاح المالي المرفق مع هذه الشروط والأحكام.

١٤. **مصاريء التعامل (الوساطة):**

يتحمل الصندوق جميع مصاريء ورسوم التعامل المتعلقة بالبيع والشراء في الأسهم السعودية أو أية رسوم نظامية أخرى تفرضها هيئة السوق المالية أو وسيط التعامل.

١٥. **مجلس إدارة الصندوق (المجلس):**

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة (المجلس) مؤلف من خمسة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضوان مستقلان، وتستمر عضوية المجلس لمدة لا تزيد عن خمس سنوات. وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة الهيئة في ذلك، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق.

(١) **أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:**

١. أ. بشر محمد برهان الدين ياسين بخيت "الرئيس - غير مستقل"
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام التنفيذي لمجموعة بخيت الاستثمارية "مدير الصندوق"، حاصل على الماجستير في الإدارة الهندسية من جامعة "كيو" باليابان عام ١٩٨٧م، وهو عضو في مجلس إدارة صندوق "بخيت للإصدارات الأولية".
٢. أ. فهد محمد عبدالعزيز بن زرعة "عضواً مستقلاً"
رجل أعمال، حاصل على البكالوريوس في الهندسة من جامعة "ميثادوست الجنوبية" بأمريكا عام ١٩٨٠م، وهو عضو مستقل في مجلس إدارة صندوق "بخيت للإصدارات الأولية".
٣. أ. فهد محمد عبدالله الدويش "عضواً مستقلاً"
رجل أعمال، حاصل على الماجستير في الإدارة المالية من جامعة "أريزونا" بأمريكا عام ٢٠٠٤م، وهو عضو مستقل في مجلس إدارة صندوق "بخيت للإصدارات الأولية".
٤. أ. هشام حسين عبدالله أبوجامع "عضواً غير مستقل"
نائب المدير العام للاستثمار لدى مجموعة بخيت الاستثمارية "مدير الصندوق"، حاصل على بكالوريوس الأساليب الكمية من جامعة "الملك سعود" بالمملكة العربية السعودية عام ١٩٩١م، وهو عضو في مجلس إدارة صندوق "بخيت للإصدارات الأولية".
٥. أ. مساعد محمد العنيق "عضواً غير مستقل"
رجل أعمال، حاصل على الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة "باسفيك" بأمريكا عام ١٩٩٩م، وهو عضو في مجلس إدارة صندوق "بخيت للإصدارات الأولية".

(٢) **مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة:**

- تكون المكافآت المالية لأعضاء مجلس إدارة الصندوق على النحو التالي:
١. مكافئة سنوية بقيمة (٣٠,٠٠٠ ريال) لكل عضو مستقل.
 ٢. يجب أن لا تزيد إجمالي المكافآت السنوية لكل عضو عن (٥%) من رسوم الإدارة السنوية للصندوق.
 ٣. لن يتقاضى أعضاء مجلس إدارة الصندوق الغير مستقلين أي مكافآت أو بدلات نظير عضويتهم في مجلس إدارة الصندوق.
 ٤. توزع الرسوم المستحقة على الصندوق بشكل تناسبي على أيام السنة، ويتم دفع الرسوم الفعلية لأعضاء مجلس الإدارة المستقلين كل ١٢ شهر.
 ٥. لا توجد أي مزايا أو رواتب أو مكافآت أخرى لأعضاء مجلس الإدارة.

(٣) **مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة:**

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
١. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 ٢. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
 ٣. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
 ٤. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
 ٥. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
 ٦. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق،

وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
٧. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.

(٤) إجراءات التصويت لأعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يجتمع مجلس إدارة الصندوق بدعوة خطية من رئيسه قبل الموعد المحدد للاجتماع بخمسة عشر يوماً تقويمياً على الأقل، ويجب على رئيس المجلس أن يدعو إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء، ويجب أن لا تقل اجتماعات المجلس عن اجتماعين سنوياً، وتعد اجتماعات المجلس في مقر مدير الصندوق أو في أي مكان آخر يقرره المجلس. ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره نصف أعضاء المجلس على الأقل بمن فيهم رئيس المجلس أو من ينيه من الأعضاء، وفي حال إنابة عضو مجلس الإدارة عضواً آخر في حضور اجتماعات المجلس يتعين أن تكون الإنابة بالضوابط الآتية:

١. أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة.
٢. لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع.
٣. تصدر قرارات المجلس بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين بالأصالة والإنابة، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس المجلس.

١٦. مدير الصندوق:

مجموعة بحيث الاستثمارية "مدير الصندوق" سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٢٦٨٩٤) رخص بناءً على لائحة الأشخاص المرخص لهم من هيئة السوق المالية لمزاولة مهنة إدارة الأموال رقم (٠٦٠١٢-٢٦)، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن. ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٢٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ١٧٩٧-٤١٩-٩٦٦-١ فاكس ١٨٩٩-٤١٩-٩٦٦-١ الموقع الإلكتروني www.bakheetgroup.com ، ويعتبر مدير الصندوق أجنبياً لدى الصندوق، ويحصل مقابل إدارته على رسوم الإدارة (كما هو موضح في الملحق (١) الإفصاح المالي).

١٧. أمين الحفظ:

مجموعة بحيث الاستثمارية "أمين الحفظ" سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٢٦٨٩٤) رخص بناءً على لائحة الأشخاص المرخص لهم من هيئة السوق المالية لمزاولة مهنة الحفظ رقم (٠٦٠١٢-٢٦)، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن. ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٢٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ١٧٩٧-٤١٩-٩٦٦-١ فاكس ١٨٩٩-٤١٩-٩٦٦-١ الموقع الإلكتروني www.bakheetgroup.com

١٨. مراجع الحسابات:

KPMG الفوزان والسدحان "مراجع الحسابات"، ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٨٥٠٠-٨٧٤-١-٩٦٦، فاكس: ٨٦٠٠-٨٧٤-١-٩٦٦. ولمجلس إدارة الصندوق الحق في تغيير مراجع الحسابات بعد إخطار هيئة السوق المالية، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بذلك.

١٩. القوائم المالية السنوية المدققة والجداول المتممة لها:

سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالقوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً وذلك بنشرها خلال مدة لا تتجاوز (٩٠) يوماً تقويمياً من نهاية العام في الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.BakheetGroup.com أو عن طريق البريد في حال طلبها، وسيتم إعداد أول قوائم مالية سنوية للصندوق ابتداءً من نهاية عام ٢٠٠٧. كما سيقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مفحوصة للصندوق خلال (٤٥) يوماً تقويمياً من نهاية نصف السنة، وسيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين مجاناً من خلال الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق أو عن طريق البريد في حال طلبها، وسيتم إعداد أول قوائم مالية نصف سنوية مفحوصة ابتداءً من نهاية النصف الأول من عام ٢٠٠٨.

٢٠. خصائص الوحدات وأرباحها:

ينقسم الصندوق لوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها ولا يوجد توزيع للأرباح وسيعاد استثمار الأرباح في الصندوق.

٢١. الهيئة الشرعية للصندوق:

(١) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية الذين يقدمون الاستشارات:

١. فضيلة الشيخ الدكتور / يوسف بن عبدالله الشبلي

حاصل على درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء في المملكة العربية السعودية وهو أستاذ الفقه المقارن في المعهد، وخبير بمجمع الفقه الإسلامي الدولي، وعضو الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، وعضو مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا وعضو الهيئة الاستشارية لمركز التميز في فقه القضايا المعاصرة، وعضو الجمعية الفقهية السعودية، وعضو الهيئة الشرعية للعديد من المؤسسات المالية والاقتصادية المحلية والدولية. وله عشرات الأبحاث العلمية المنشورة والمشاركات في المؤتمرات الدولية في العلوم المالية والاقتصادية.

٢. فضيلة الشيخ الدكتور / فيصل الربيان

حاصل على درجة الدكتوراه من قسم السياسة الشرعية في المعهد العالي للقضاء في المملكة العربية السعودية وهو رئيس قسم السياسة الشرعية في المعهد ومستشار في مكتب معالي مدير الجامعة منذ عام ١٤٢٢ وكتب العديد من البحوث العلمية واشرف وناقش العديد من رسائل الماجستير داخل الجامعة وخارجها وهو عضو في العديد

من المراكز العلمية والجمعيات المتخصصة فهو محكم معتمد لدى مركز التحكيم التجاري لدول الخليج العربي وعضو الجمعية الفقهية السعودية وعضو في العديد من اللجان العلمية والإدارية داخل الجامعة وخارجها.

(٢) الضوابط الشرعية:

اعتمد أعضاء الهيئة الشرعية على معايير وضوابط لإصدار قراراتهم حول موافقة الصندوق لأحكام الشريعة الإسلامية المبينة في الملحق (٣) الضوابط الشرعية المرفق بقائمة الأحكام والشروط.

(٣) مكافآت أعضاء اللجنة الشرعية:

سيحصل أعضاء اللجنة الشرعية على مكافأة سنوية قدرها ٢٥,٠٠٠ ريالاً لكل عضو، مع تكلفة السفر (إذا دعت الحاجة) لحضور الاجتماعات. وستوزع الرسوم المستحقة على الصندوق بشكل تناسبي على أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة لأعضاء اللجنة الشرعية كل ٣ أشهر. وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير أعضاء اللجنة بعد إخطار هيئة السوق المالية بذلك، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بذلك.

٢٢. الطرح الأولي:

ستتم عملية الاكتتاب في الصندوق خلال فترة أربعة أسابيع تبدأ بتاريخ: ١٩ ربيع الأول ١٤٢٨ هـ الموافق ٧ إبريل ٢٠٠٧م وتنتهي بتاريخ ١٩ ربيع الآخر ١٤٢٨ هـ الموافق ٦ مايو ٢٠٠٧م، وسيكون سعر الوحدة عند التأسيس هو (ريال واحد) وسيتم استثمار جميع الأموال المحصلة خلال فترة الاكتتاب في أدوات مالية متوافقة مع الضوابط الشرعية ذات مخاطر منخفضة. وسيبدأ عمل الصندوق فور نهاية عملية الاكتتاب. ولن يكون هناك حد أدنى للمبالغ المحصلة من الاكتتاب لبدء عمل الصندوق.

٢٣. استثمار مدير الصندوق في الصندوق:

عند بدء الصندوق يمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره الخاص، المشاركة في الصندوق كمستثمر، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى رأى ذلك مناسباً وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح في نهاية كل سنة عن أية استثمار له في الصندوق.

٢٤. إجراءات الاشتراك والاسترداد للصندوق:

(١) إجراءات الاشتراك : عند الاشتراك في الصندوق يقوم العميل بتعبئة نموذج اشتراك إضافة إلى توقيع هذه الأحكام والشروط وتقديمه إلى مدير الصندوق.

(٢) إجراءات الاسترداد : عند طلب المشترك استرداد كل أو بعض قيمة وحداته، يقوم المشترك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد وتقديمه لمدير الصندوق. ويجب على المشترك في حال استرداد بعض قيمة وحداته الاحتفاظ بالحد الأدنى للرصيد المتبقي المذكور في المادة (٦) "الاشتراك" من هذه الشروط والأحكام.

(٣) أيام الاشتراك: يمكن الاشتراك في الصندوق يومياً. ويقبل الاشتراك في الصندوق بعد تقديم طلب الاشتراك ودفع كامل قيمة الاشتراك قبل موعد إغلاق سوق الأسهم السعودية، وسيكون الاشتراك بسعر الوحدة لإغلاق يوم التعامل التالي.

(٤) أيام الاسترداد: يمكن الاسترداد من الصندوق يومياً. ويقبل الاسترداد من الصندوق بعد تقديم طلب الاسترداد قبل موعد إغلاق سوق الأسهم السعودية، وسيكون الاسترداد بسعر الوحدة لإغلاق يوم التعامل التالي. ويتم تحويل مبلغ الاسترداد لحساب العميل خلال يومي عمل من تنفيذ الاسترداد.

(٥) يوم التعامل: هو كل يوم تعمل فيه سوق الأسهم السعودية.

(٦) تأجيل عمليات الاسترداد: يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

١. إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات والمطلوب تليتها في أي يوم تعامل (١٠%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
٢. إذا تم تعليق التعامل في سوق الأسهم السعودية أو أي أصول أخرى يملكها الصندوق.
٣. في حال حدوث صعوبات في سوق الأسهم السعودية بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق.

وسيتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة بالنسبة والتناسب.

(٧) رفض الاشتراك: يحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق دون إبداء الأسباب. ويتم إرجاع قيمة الاشتراك إلى حساب العميل خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ تقديم قيمة الاشتراك وذلك حسب المادة (٥١) "أهلية الاستثمار" في الباب التاسع "طرح الوحدات واستردادها" في "لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية".

٢٥. تقويم أصول صندوق الاستثمار والإعلان عنها:

يتم تقويم أصول الصندوق كل يوم عمل حسب أسعار الإغلاق اليومية للأسهم المملوكة في الصندوق، ويتم حساب سعر الوحدة بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة في ذلك اليوم. ويتم الإعلان عن سعر الوحدة كل يوم عمل عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

٣٦. رسوم الاسترداد المبكر:
في حالة طلب استرداد مبالغ أو وحدات لم يمض على اشتراكها ٣٠ يوماً تقويمياً، يستوفي الصندوق رسم استرداد مبكر بنسبة ٥,٠% من "مبلغ الاسترداد"، ويتم إعفاء المشتركين من هذه الرسوم عند احتفاظهم بوحداتهم لـ ٣٠ يوماً تقويمياً فأكثر في الصندوق. وسيتم حصر الوحدات في الاشتراك والاسترداد بطريقة الوحدات المشتركة أولاً وتسترد أولاً (FIFO).

٣٧. التصفية وتعيين مصف:
لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

٣٨. إنهاء الصندوق:
يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق دون أن يترتب على ذلك أي جزء على أي طرف مشارك، وذلك بتوجيه إشعار يرسل إلى المشتركين بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية قبل ستين يوماً تقويمياً من إنهاء الصندوق وفي هذه الحالة يتم تصفية الصندوق وتوزع حصيلة التصفية على المشتركين وفق مساهمتهم في الصندوق.

٣٩. تقديم التقارير للمشاركين في الصندوق "مالكو الوحدات":
سيقوم مدير الصندوق بتقديم تقارير للمشاركين كل ثلاثة أشهر كحد أقصى تتضمن المعلومات الآتية:
(١) صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
(٢) عدد وحدات الصندوق التي يملكها المشترك وصافي قيمتها.
(٣) سجل بالصفقات التي نفذها المشترك.
(٤) كما يقدم مدير الصندوق القوائم التالية عند صدورها:
١. القوائم المالية النصف سنوية المفحوصة للصندوق.
٢. القوائم المالية السنوية المراجعة.

وسيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي و/أو البريد الإلكتروني و/أو الهاتف و/أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا إذا تم إشعار مدير الصندوق بأي تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأي أخطاء خلال ستين (٦٠) يوماً تقويمياً من إصدار تلك التقارير وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة.

٣٠. تضارب المصالح:
يسعى مدير الصندوق للحيلولة دون قيام أي حالة تتضارب فيها مصالحه مع مصالح المشتركين، ويعطي مدير الصندوق الأولوية لمصالح المشتركين دائماً، كما سيعامل جميع المشتركين على حد سواء دون تقديم مشترك على آخر. كما سيقوم مدير الصندوق بتقديم الإجراءات التي ستتبع لمعالجة تضارب المصالح عند طلبها. الجدير بالذكر أن مدير الصندوق يحظر على جميع موظفيه أو أقرانهم من الدرجة الأولى (الزوجة والأولاد) من التداول بشكل مباشر في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق تجنباً لتضارب المصالح.

٣١. سياسات حقوق التصويت:
بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله. ويقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام.

٣٢. تعديل شروط وأحكام الصندوق:
إن الأحكام والشروط المبينة في هذه الاتفاقية تعتبر سارية المفعول ما لم يجر عليها مدير الصندوق تعديلاً جوهرياً، ويخضع ذلك للشروط التالية:
(١) الحصول على موافقة هيئة الرقابة الشرعية للمواد المتعلقة بالضوابط الشرعية للصندوق.
(٢) الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.
(٣) تبليغ المشتركين خطياً قبل ستين يوماً تقويمياً من سريان مفعول التعديل.

٣٣. إجراءات الشكاوى:
إن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها من قبل هيئة السوق المالية و/أو بطلب من/إلى مدير الصندوق بشأن أي نزاع ينشأ، وسوف يتم إحالة الشكاوى إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

٣٤. النظام المطبق:
تخضع هذه الشروط والأحكام للأنظمة السارية المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

٣٥. إقرار:
يقر مدير الصندوق بأن هذه الشروط والأحكام مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

لقد قمت/ قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها:

الاسم:

التاريخ:

التوقيع:


وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الملحق (١) الإفصاح المالي

إجمالي المصاريف المخصصة من أصول الصندوق خلال عام ٢٠١٠*		
النسبة من إجمالي أصول الصندوق** (النسبة المئوية %)	قيمة المصروف الفعلي (ريال سعودي)	المصاريف
١,٥٠%	٨٢٧,٤٩٦	رسوم الإدارة (تقديري ١,٥% من إجمالي أصول الصندوق وتوزع بشكل تناسبي على أيام السنة)
لا يوجد	لا يوجد	رسوم الاسترداد المبكر (٥,٠% عن استرداد المشترك وحداته المستثمرة لفترة أقل من ٣٠ يوماً تقويمياً)
٠,٣٧%	٢٠٩,٢٩٠	مجموع مكافأة أعضاء مجلس الإدارة (يحد أقصى ٥٠ ألف ريال للعضو أو ٥% من رسوم الإدارة أيهما أقل وتوزع بشكل تناسبي على أيام السنة)
٠,٣٦%	٢٠٠,٠٠٠	مصاريف الحفظ (٢٠٠ ألف ريال وتوزع بشكل تناسبي على أيام السنة)
٠,٠٤%	٢٥,٠٠٠	أتعاب مراجع الحسابات (٣٠ ألف ريال وتوزع بشكل تناسبي على أيام السنة)
٠,١٣%	٧٠,٠٠٠	مجموع مكافأة الهيئة الشرعية (تقديري ٢٥ ألف ريال للعضو وتوزع بشكل تناسبي على أيام السنة)
٢,٤٠%	١,٣٤١,٧٨٦	مجموع المصاريف السنوية
* التفاصيل الكاملة للإيرادات والمصاريف متوفرة في القوائم المالية المدققة للصندوق ** كما في ٢٠١٠/١٢/٣١		

الملحق (٢) الأداء السابق

أداء صندوق بخت للمتاجرة بالأسهم السعودية					
منذ الإنشاء (٢٠٠٧/٥/٦)	١٠ سنوات	٥ سنوات	٣ سنوات	سنة	
%٤٠	م/ع	م/ع	١٩-	%١٦	صندوق بخت للمتاجرة بالأسهم السعودية
%٩-	م/ع	م/ع	٣٧-	%٩	مؤشر ستاندرد أند بورز لأسهم الشركات السعودية المتوافقة مع الضوابط الشرعية
كما في ٢٠١٠/١٢/٣١					



ملاحظة هامة: إن الأداء السابق للصندوق أو المؤشر لا يدل على الأداء في المستقبل، كما أن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه (أو أداءه مقارنة بالمؤشر) سيتكرر مستقبلاً أو سيكون مماثلاً للأداء السابق.

الملحق (٣) الضوابط الشرعية

قررت الهيئة الشرعية جواز بيع وشراء أسهم الشركات المساهمة وفق الضوابط والإجراءات التالية:

أولاً: الضوابط الشرعية:

الضابط الأول: طبيعة النشاط:

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة في مجال الزراعة والصناعة والتجارة ... وغيرها ولا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي واحداً أو أكثر مما يلي:

- ١- ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة أو بالأدوات المالية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وشركات التأمين التقليدية.
- ٢- إنتاج وتوزيع الخمر أو الدخان وما في حكمهما.
- ٣- إنتاج وتوزيع لحم الخنزير ومشتقاته.
- ٤- إنتاج وتوزيع اللحوم غير المذكاة ذكاة شرعية.
- ٥- إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
- ٦- إنتاج ونشر أفلام الخلاعة وكتب المجون والمجلات والقنوات الفضائية الماجنة ودور السينما.
- ٧- المطاعم والفنادق التي تقدم خدمات محرمة كبيع الخمر أو غيره وكذلك أماكن اللهو.
- ٨- أي نشاط آخر تقرر الهيئة الشرعية عدم جواز الاستثمار فيه.

الضابط الثاني: النقود والديون:

لا يجوز الاستثمار في أسهم شركات يزيد فيها مجموع النقود والديون (على الغير) عن (٤٥%) من موجوداتها وفقاً لميزانياتها.

الضابط الثالث: القروض:

لا يجوز الاستثمار في أسهم شركة تكون القروض الربوية وفقاً لميزانياتها أكثر من (٣٣%) من القيمة السوقية لموجوداتها.

الضابط الرابع: استثمار السيولة:

لا تزيد نسبة السيولة المستثمرة في أدوات قصيرة الأجل كودائع بنكية أو أوراق مالية بفائدة ربوية عن (٣٣%) من القيمة السوقية لموجودات الشركة.

الضابط الخامس: نسبة الدخل غير المشروع:

لا يجوز التعامل في أسهم شركات يزيد فيها الدخل غير المشروع من مختلف المصادر عن (٥%) من الدخل الكلي للشركة سواءً كانت هذه المصادر من فوائد ربوية أم من مصادر أخرى غير مباحة.

الضابط السادس: أدوات وطرق الاستثمار:

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:

- ١- عقود المستقبلات.
- ٢- عقود الخيارات.
- ٣- عقود المناقلة (سواب) SWAP
- ٤- الأسهم الممتازة.

ثانياً: التطهير:

يجب على مدير الصندوق تحديد الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:

- ١- تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ٢- تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
- ٣- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- ٤- تكرار الخطوات ذاتها لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ٥- ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله وتوزيعها إلى حساب الأعمال الخيرية تحت إشراف الهيئة الشرعية.

ثالثاً: المراجعة الدورية:

يتم دراسة توافق الشركات السعودية المساهمة مع الضوابط الشرعية بعد إعلان القوائم المالية لكل ربع سنة، وفي حال عدم تقييد أي من الشركات المملوكة في الصندوق للضوابط الشرعية فسيتم بيعها في مدة لا تتجاوز ١٤ يوم تقويمي من تاريخ الدراسة. أما بالنسبة للشركات المدرجة حديثاً فسيتم تضمينها للشركات المسموح بها في اليوم التالي لإدراجها في سوق الأسهم السعودية بشرط توافق نشاطها مع الضوابط الشرعية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.